الجمهورية التونسية

تونس في 22/05/2000

16

منشور

من وزيري الداخلية والتجهيز والإسكان

إلى السادة

- الولاة
- رؤساء البلديات
- المديرين الجهويين للتجهيز والإسكان

الموضوع : حول المصادقة على التقسيمات المنجزة من طرف الباعثين العقاريين قبل إصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير .

* * *

وبعد ، ففي نطاق تسوية وضعية العقارات المقدمة في شأنها مطالب تقسيم من طرف باعثين عقاريين وخاصة من الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية ونظرا لأن تلك المطالب قدمت قبل صدور مجلة التهيئة الترابية والتعمير بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 و بقيت معطلة رغم أنها حظيت بالموافقة "المبدئية" ، وسعيا لتذليل الصعوبات التي تحول دون البت فيها نهائيا ، يتعين :

- أن تتولى اللجان الفنية الجهوية أو البلدية للتقسيمات ، كل حسب مرجع نظرها الترابي ، تخصيص جلسات إستثنائية للبت نهائيا في الملفات المتعلقة بالتقسيمات المذكورة أعلاه .

- أن تعتمد اللجان ذات النظر عند البت في مطالب التقسيم الفنية على الأشكال المستحبة لها وكذلك على أساس نمط الأشغال التي يتعين على الباعثين العقاريين المعنيين الإدلاء بها في الغرب الأجل باعتبار أن عملية المصادقة على التقسيم وحدة لا تتجزأ وهي إجراء سابق لإنجاز أشغال التقسيم وليس لاحقا له .

- أن لا تعتمد اللجان المذكورة بوثائق تتعلق بأشغال أو بتجهيزات أو زيادة أو أقل منها في الأثناء وإن كان ملف التقسيم يقتضي عمومها الإدلاء بها ، غير أنها لم تأت في الإبان .

وتذكيرا بما تكتسيه هذه الإجراءات من صبغة مستعجلة تستوجب الإسراع في دراسة ملفات التقسيم المحالة عليكم ، وحرصا على تصفية الأوضاع العقارية لتلك التقسيمات بوصفها عنصرا هاما في الدورة الاقتصادية وما يترتب عن ذلك من نتائج إيجابية على الأعوان الاقتصاديين سواء كانوا باعثين أو مشاركين ، أشير عنكم السادة الولاة ورؤساء البلديات والمديرين الجهويين للتجهيز والإسكان إيلاء هذا الموضوع ما يستحقه من عناية والحرص على إتمام الإجراءات الكفيلة بالمصادقة على التقسيمات المذكورة في الآجال المحددة وفق مقتضيات هذا المنشور .

والسلام .

صلاح الدين بلعيد

وزير التجهيز والإسكان